

26 April 2019
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٩ نيسان/أبريل - ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩

العواقب الإنسانية للأسلحة النووية

ورقة عمل مقدمة من إكوادور وإندونيسيا وأوروغواي وأيرلندا والبرازيل وبنغلاديش وبنما وبيرو وتايلند وجامايكا والجزائر والجمهورية الدومينيكية وجنوب أفريقيا والسلفادور وشيلي وغامبيا وغانا وغواتيمالا وغيانا والفلبين وكوستاريكا وليختنشتاين ومالطة وماليزيا ومصر والمكسيك وموزامبيق وناميبيا والنمسا ونيبال ونيجيريا ونيوزيلندا

١ - تستند هذه الورقة إلى ورقتي العمل السابقتين بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية المقدمتين إلى مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ (NPT/CONF.2015/WP.30) وإلى دورة اللجنة التحضيرية لعام ٢٠١٨ (NPT/CONF.2020/PC.II/WP.9). وتوخيا للإيجاز، لا تتضمن هذه الورقة جميع العناصر الواردة في ورقتي العمل المذكورتين، وإن كانت تلك العناصر لا تزال تتسم بالأهمية في مجملها. والقصد من هذه الورقة تحديث الوثيقتين السابقتين في ضوء ما استجد بعدهما من تطورات، فضلا عن إعادة تأكيد أهمية هذه المسألة في إطار عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار.

٢ - وإن المعرفة بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية والمخاطر المرتبطة بهذه الأسلحة أصبحت متاحة منذ عام ١٩٤٥، إن لم يكن قبل ذلك. وأشار إلى العواقب الإنسانية للأسلحة النووية في العديد من قرارات الأمم المتحدة، بما فيها القرار الأول الذي اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٤٦. وفي الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، المعقودة في عام ١٩٧٨، أكد على أن "الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على البشرية وعلى بقاء الحضارة".

٣ - وفيما يتعلق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كان إدراك هذه العواقب فعلا أحد الدوافع الرئيسية إلى التفاوض بشأنها، كما يتجلى في الفقرة الأولى من ديباجتها التي تنص على ما يلي: "إذ تدرك الدمار الذي تنزله الحرب النووية بالبشرية قاطبة، وضرورة القيام، بالتالي، ببذل جميع الجهود الممكنة لتفادي خطر مثل تلك الحرب وباتخاذ التدابير اللازمة لحفظ أمن الشعوب".



٤ - وكان المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠، وهو آخر مؤتمر تصدر عنه وثيقة ختامية، هو الذي ركز تحديداً على هذه المسألة في استنتاجاته وتوصياته التوافقية المتعلقة بإجراءات المتابعة (خطة العمل لعام ٢٠١٠) إذ أعرب "عن بالغ قلقه إزاء العواقب المفجعة الناجمة على الصعيد الإنساني عن أي استعمال للأسلحة النووية" وكرر التأكيد على "ضرورة امتثال الدول كافة في جميع الأوقات لأحكام القانون الدولي المنطبق، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني". وعلاوة على ذلك، قرّر المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠، في الإجراء ١ من خطة العمل لعام ٢٠١٠، أن "تلتزم الدول الأطراف كافة باتباع سياسات تتوافق تماماً مع أحكام المعاهدة ومع الهدف المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية".

٥ - ويمكن النظر إلى زيادة تركيز المجتمع الدولي على العواقب الإنسانية للأسلحة النووية والمخاطر المرتبطة بهذه الأسلحة على أنه انعكاس لاشتداد القلق الذي أعرب عنه في المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠ وعنصر قيم في الجهود التي تبذلها الدول الأطراف لتنفيذ الإجراء ١ من خطة العمل لعام ٢٠١٠.

٦ - وقد دأبت الغالبية العظمى من الدول الأطراف على دعم الأنشطة الرامية إلى تعزيز الوعي بالأهمية الأساسية لإزالة الأسلحة النووية إزالةً تامةً لصالح البشرية جمعاء، وعلى المشاركة في تلك الأنشطة، وهو ما يُجسّد المكانة الحيوية للواجب الإنساني في معاهدة عدم الانتشار.

٧ - وأظهرت الأدلة العديدة المقدمة في المؤتمرات الدولية الثلاثة التي استضافتها حكومات النرويج والمكسيك والنمسا في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ أن العواقب التي يخلّفها تفجير للأسلحة النووية على البشرية، بصرف النظر عن سببه، قد تشمل الوفاة والدمار والتشرد، فضلاً عن الأضرار البالغة والطويلة الأجل التي تلحق بصحة البشر والبيئة والمناخ والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. ويبيّن الأدلة أن العواقب الإنسانية الناجمة عن تفجيرات الأسلحة النووية، من حيث حجمها ونطاقها وترابطها، هي عواقب مفجعة وأكثر تعقيداً مما يشيع فهمه، بل يمكن أن تهدد بقاء البشرية. كما يبيّن الأثر غير المتناسب للأسلحة النووية على النساء والفتيات، بما في ذلك نتيجة الإشعاع المؤين. وعلاوة على ذلك، فقد برزت تهديدات جديدة ناجمة عن الأنشطة الإلكترونية والإرهاب الإلكتروني تتصل بالأسلحة النووية. ومن نتائج تلك المؤتمرات التي لا تقل أهمية هي أنها بينت أن احتمال اندلاع حرب نووية أكبر بكثير مما كان يعتقد عموماً في ذلك الوقت.

٨ - واستناداً إلى ما حققه مؤتمر فيينا من نتائج، خلص التعهد الإنساني، الذي أيدته لاحقاً ١٢٧ دولة، إلى أن إزالة خطر استخدام الأسلحة النووية مع ما يترتب عنه من عواقب إنسانية غير مقبولة لا يمكن أن يتم بشكل موثوق إلا عن طريق الإزالة التامة لتلك الأسلحة، ودعا إلى التفاوض على صك دولي يحظر الأسلحة النووية، باعتبار ذلك خطوة أساسية أولى صوب القضاء عليها.

٩ - والجدير بالذكر أن الحركة الإنسانية الواسعة التي تجلّت في المؤتمرات الثلاثة لم تضم عدداً كبيراً من الدول فحسب، بل أيضاً منظمات دولية ذات مهمة إنسانية، مثل الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر، فضلاً عن المجتمع المدني العالمي الموحد في إطار الحملة الدولية للقضاء على الأسلحة النووية. وقد منحت هذه الحملة الدولية جائزة نوبل للسلام في عام ٢٠١٧ اعترافاً بعملها من أجل التوعية بالعواقب الإنسانية للأسلحة النووية، فضلاً عن التمهيد للتوصل إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية (أنظر أدناه).

١٠ - وفي المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٥، تم تلخيص نتائج النقاشات بشأن الجانب الإنساني التي أجريت حتى ذلك التاريخ وعرضها في بيان مشترك بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية، أدلى به بالنيابة عن ١٥٩ بلدا سياسيتيان كورز، وزير خارجية النمسا آنذاك.

١١ - واستنادا إلى توصية واردة في تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالمضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، الذي أنشأته الجمعية العامة في قرارها ٣٣/٧٠، قضت الجمعية في قرارها ٢٥٨/٧١، استلهاما للنقاشات بشأن الجانب الإنساني واتساقا مع العهد الإنساني (انظر أعلاه)، بالتفاوض على صك ملزم قانونا لحظر الأسلحة النووية، تمهيدا للقضاء التام عليها. وقد تكللت تلك المفاوضات بالنجاح حيث اعتمدت ١٢٢ دولة معاهدة حظر الأسلحة النووية في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧.

١٢ - وإن إدراك العواقب الإنسانية للأسلحة النووية سوف يحفز على تحقيق عالمية معاهدة حظر الأسلحة النووية وعلى تنفيذها، علما بأنها أصبحت الآن جزءا من النظام الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار، الذي تعد معاهدة عدم الانتشار حجر الزاوية فيه.

١٣ - وفي الوقت نفسه، تظل العواقب الإنسانية للأسلحة النووية مسألة هامة ينبغي أن تناقش في إطار معاهدة عدم الانتشار. وسعيا إلى تحقيق الأهداف الرئيسية لمعاهدة عدم الانتشار والتنفيذ الكامل والفعال للمعاهدة وللالتزامات والتعهدات المتعلقة بنزع السلاح النووي وعدم الانتشار التي جرى التوصل إليها في المؤتمرات الاستعراضية السابقة، تُقدم إلى المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٢٠ التوصيات التالية بشأن موضوع ورقة العمل هذه:

(أ) الترحيب بعرض النتائج والأدلة المتعلقة بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، خلال دورتي الاستعراض الماضيتين، في إطار مناقشات قائمة على الحقائق، بما في ذلك في مؤتمرات دولية؛

(ب) الاعتراف بأن ما ترتبه تفجيرات الأسلحة النووية على الفور وعلى المدين المتوسط والطويل من عواقب على مجالات منها الصحة والبيئة والهياكل الأساسية والأمن الغذائي والمناخ والتنمية والتماسك الاجتماعي والاقتصاد العالمي أخطر بكثير مما كان مفهوما في السابق، وبأن تلك العواقب مترابطة ولا تتوقف عند الحدود الوطنية، بل تخلف آثارا إقليمية أو عالمية، حتى أنها قد تهدد بقاء البشرية؛

(ج) إدراك أن خطر انفجار سلاح نووي هو أكبر بكثير مما كان مفترضا في السابق ويزيد أكثر مع الانتشار، وتخفيض العتبة التقنية للقدرة على صنع الأسلحة النووية، وخطر حصول الجماعات الإرهابية على الأسلحة النووية والمواد المتصلة بها؛

(د) الإقرار بضعف منظومات الأسلحة النووية في عصر الهجمات الإلكترونية، حيث قد يؤدي التلاعب بالبيانات وغيره من الأنشطة الإلكترونية المؤدية إلى اتخاذ قرارات خاطئة/ارتكاب أخطاء أو حتى فقدان الدول الحائزة للأسلحة النووية سيطرتها على هذه الأسلحة؛

(هـ) الإعراب عن بالغ القلق من العواقب الإنسانية غير المقبولة لأي استخدام للأسلحة النووية، والتأكيد من جديد على ضرورة امتثال جميع الدول في كل الأوقات للقانون الدولي الساري، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني؛

- (و) الاعتراف بأن الأدلة التي ظهرت عن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية تدعم بدرجة أكبر الرأي القائل بوجود عدم استخدام هذه الأسلحة في امتثال للقانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي الإنساني؛
- (ز) التأكيد على أن عواقب تفجيرات الأسلحة النووية والمخاطر المرتبطة بهذه الأسلحة تتعلق بأمن البشرية جمعاء؛
- (ح) التأكيد على أن ضمان عدم معاودة استخدام الأسلحة النووية أبداً، في أي ظرف من الظروف، يصب في مصلحة بقاء البشرية بحذ ذاته؛
- (ط) إدراك أن خطر استخدام الأسلحة النووية لا يمكن تجنبه سوى بالإزالة التامة لتلك الأسلحة والحفاظ على عالم خال من الأسلحة النووية، وهو هدف تتوخاه معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة حظر الأسلحة النووية، علماً بأن معاهدة حظر الأسلحة النووية تمثل تديراً قانونياً فعالاً بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛
- (ي) الإقرار بما تنطوي عليه معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة حظر الأسلحة النووية من اعتراف بقلق بالغ إزاء العواقب المفجعة من الناحية الإنسانية لأي استعمال للأسلحة النووية، وبضرورة أن يشكل الوعي بهذه العواقب الأساس الذي تستند إليه جميع النهج والجهود الرامية إلى تحقيق نزع السلاح النووي؛
- (ك) التأكيد على أن نطاق العواقب الناجمة عن تفجير الأسلحة النووية والمخاطر المرتبطة به تثير تساؤلات معنوية وأخلاقية عميقة؛
- (ل) الالتزام بمواصلة إدكاء الوعي بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية والمخاطر المرتبطة بهذه الأسلحة بهدف تسريع وتيرة العمل على إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية وتحقيق ذلك؛
- (م) مطالبة الدول الحائزة للأسلحة النووية، في انتظار الإزالة التامة لترساناتها النووية، باتخاذ تدابير مؤقتة ملموسة على وجه الاستعجال للحد من خطر تفجيرات الأسلحة النووية، وزيادة شفافيته ومساءلتها في هذا الصدد؛
- (ن)حث الدول الحائزة للأسلحة النووية على تنقيح سياساتها المتعلقة بالأسلحة النووية، حسب الاقتضاء، بما يعزز نزع السلاح النووي حسبما تقتضيه المادة السادسة من المعاهدة، والمساهمة بالتالي في تحقيق هدفها الرئيسي المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية؛
- (س) التشديد على وجود حاجة ملحة، في ضوء الإدراك المتزايد للخطر الذي تشكله الأسلحة النووية ولعواقبها الإنسانية المدمرة، إلى التنفيذ الكامل للالتزامات القائمة بموجب معاهدة عدم الانتشار ومؤتمرات استعراضها السابقة بغية تحديد التدابير الفعالة الكفيلة بإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والسعي إلى تنفيذها، ودعوة جميع الدول الأطراف إلى عدم ادخار أي جهد في هذا الصدد.